

27 أبريل 2017

إلى  
السيدات والسادة  
مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين  
المديرات والمديرين الإقليميين

**الموضوع:** الإجراءات العملية للحركة الانتقالية الخاصة بهيئة التدريس لسنة 2017.

**المرجع:** المذكرة الإطار الخاصة بالحركات الانتقالية رقم 056X15 بتاريخ 06 مايو 2015.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركة الانتقالية الخاصة بهيئة التدريس لسنة 2017 ستجرى وفق الإجراءات والترتيبات التالية:

**1- على مستوى المترشح:**

يقوم المترشح (ة) الراغب (ة) في الانتقال بمسك المعطيات المتعلقة به وتعبئة الاختيارات المطلوبة والمصادقة على طلبه مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: [haraka.men.gov.ma/](http://haraka.men.gov.ma/) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسليمه للسيدة (ة) مدير (ة) المؤسسة وذلك قبل 04 ماي 2017.

**2- على مستوى المؤسسة:**

يقوم السيد (ة) مدير (ة) المؤسسة التعليمية التي يعمل بها المترشح (ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعني (ة) بالأمر و تحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتوقيع وختم طلب المترشح (ة) ثم طبع لأئحة الطلبات المستخرجة من الموقع و المصادقة عليها و تسليمها مرفقة بالطلبات والوثائق اللازمة إلى المديرية الإقليمية في إرسالية واحدة قبل 04 ماي 2017؛

**3- على مستوى المديرية الإقليمية:**

- يقوم السيد (ة) المدير (ة) الإقليمي (ة) بتشكيل لجنة تحت رئاسته (ا) لمراقبة أحقية الطلبات في الأولوية والبت فيها؛
- تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من طرف مديري المؤسسات التعليمية و التأكد من صحة المعلومات المسوكة بها و تحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) و تتأكد كذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاق بالآزواج والطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بنسخ منها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور؛

- تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركين و المشاركات في هذه الحركة حسب نوع الطلب (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية) ويتم نشرها داخل مقر المديرية الإقليمية قصد الاطلاع ومراقبة المعطيات الواردة بها وتصحيحها؛

- تبعث المديرية الإقليمية بقائمة المشاركين والمشاركات في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعنيين والمعنيات بالأمر والوثائق المرفقة لها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين قبل 10 ماي 2017.

- تسلم المديرية الإقليمية للمشاركين والمشاركات نسخا من الطلبات مؤشرا عليها بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

#### 4- على مستوى الأكاديمية:

- تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديريات الإقليمية و التأكد من صحة المعلومات المسوكة بها وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) و تتأكد كذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاق بالأزواج و الطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور قبل 15 ماي 2017؛

- يتحمل السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية والسيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكها.

#### 5- على المستوى المركزي:

- بعد تجميع المعطيات المتعلقة بالمشاركين والمشاركات في الحركة الانتقالية على المستوى الوطني سيتم فقط معالجة طلبات المشاركة التي حظيت بمصادقة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين و المديريات الإقليمية التابعة لها.

- تعلن نتائج الحركة الانتقالية عند نهاية السنة الدراسية بواسطة لوائح يمكن الاطلاع عليها بمقر المديرية الإقليمية التي ينتمي إليها المعني(ة) بالأمر و عبر الإنترنت على الموقع الإلكتروني التالي:  
[www.men.gov.ma/mvt](http://www.men.gov.ma/mvt)

- يتم إشعار الأساتذة المنتقلين برسائل فردية عن طريق الأكاديمية أو المديرية الإقليمية المستقبلية.

#### 6 - مقتضيات عامة


- ينبغي للمترشح(ة) المتزوج(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بالزوج(ة) خارج المديرية الإقليمية الأصلية، إرفاق طلب المشاركة بشهادة عمل الزوج(ة) ونسخة من عقد الزواج مصادق عليها؛

- بالنسبة لطلب الالتحاق بالزوج أو الالتحاق بالزوجة يتعين لزوما تعبئة الاختيار الأول للمعني(ة) بالأمر بالمديرية الإقليمية التي يعمل بها الزوج(ة)، علما أنه يمكن طلب مختلف المديريات الإقليمية التابعة لجهة واحدة بعد الاختيار الأول؛

- يجب أن تكون جميع الوثائق المرفقة بطلبات المشاركة حديثة العهد (ألا يتجاوز تاريخها أو تاريخ المصادقة عليها ثلاثة أشهر قبل تاريخ صدور هذه المذكرة الوزارية)؛

- يجب ضبط المعلومات والنقط الواردة بطلب المشاركة وخصوصا المعلومات المتعلقة بسلم التنقيط، ومراجعتها ومراقبتها بدقة، ثم المصادقة عليها من طرف الرئيس (ة) المباشر(ة) للمعني(ة) بالأمر؛
- يفقد كل مشارك تم إرضاءه (أ) الحق في منصبه (أ) السابق ويكون ملزما (ة) بالالتحاق بمنصبه (أ) الجديد، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأية صفة من الصفات ومهما كانت المبررات.

ونظرا لما تكتسيه الحركات الانتقالية من أهمية بالغة لضمان دخول تربوي قار ومنضبط وما لها من انعكاسات أيضا على الحياة الاجتماعية والمهنية للسيدات والسادة نساء ورجال التعليم الراغبين في الانتقال، فالمرجو من السيدات والسادة مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرات والمديرين الإقليميين، إيلاء مختلف العمليات المرتبطة بالموضوع العناية الفائقة، وأن يسهروا بأنفسهم على تتبع وضبط مختلف الإجراءات المشار إليها أعلاه مع احترام الآجال المحددة. والسلام.

  
الكاتب العام  
يوسف بلفاسمي